أراد فطار فترك الحرف الذي فيه المعنى لأنه قد علم ما أراد .

دبح قنع وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام أنه نهى أن يُدَبّح الرجل في الصلاة كما يُدَبّح الحمار . قوله : أن يدبح هو أن يطأطئ رأسه في الركوع حتى يكون أخفض من ظهره ; وهذا كحديثه الآخر أنه كان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوّبه وبعضهم يرويه : لم يصوب رأسه ولم يقنعه يقول : لم يرفعه حتى يكون أعلى من جسده ولكن يكون بين ذلك . ومنه حديث إبراهيم أنه كره أن يقنع الرجل رأسه في الركوع أو يصوّبه . والإقناع : رفع الرأس وإشخاصه ; قال ا [تبارك و -] تعالى : مُهْطِعِيْنَ مُقْنِعِيْ رُءُوْسِهِمْ - والذي يستحب من هذا أن يستوي